

عقد شراكة بين شركتين

أنة فى يوم الموافق / / ٢٠٢٢ م الموافق هـ تم الاتفاق بين كل من :-

- ١- أولاً : - مصرى الجنسية - المقيم فى - القاهرة . ويحمل بطاقة رقم قومى
 - ٢- - مصرى الجنسية - المقيم فى ويحمل بطاقة رقم قومى
 - ٣- - مصرى الجنسية - المقيم فى - من شارع - التعاون - الهرم - الجيزة .
- (طرف أول) أعضاء مجلس إدارة شركة " للكرة الطائرة "**

- ١- ثانياً : - مصرى الجنسية - مقيم فى - المعادي و يحمل بطاقة رقم قومى
 - ٢- - مصرى الجنسية - مقيم فى - القاهرة و يحمل رقم قومى
 - ٣- - مصرى الجنسية - مقيم فى - امبابة و يحمل بطاقة رقم قومى
 - ٤- محمد علي - مصرى الجنسية - مقيم فى و يحمل بطاقة رقم قومى
- (طرف ثانى) .**

- بعد أن أقر طرفى هذا العقد بكامل أهليتهم القانونية وعدم وجود أى موانع قانونية تمنع إتمام هذا الاتفاق تم الاتفاق فيما بينهم على ما يلى :-

تمهيد

يملك الطرف الأول شركة " " " ش.م.م سجل تجارى رقم أستثمار القاهرة وتحمل بطاقة ضريبية رقم ومقرها المقطم - القاهرة ونشاطها كما هو مسجل فى السجل التجارى هو تدريب الفرق الرياضية وإدارة الاندية والاكاديميات الرياضية والتسويق الرياضى والتجارة العامة والتوزيع . وحيث يربح الطرف الاول فى التوسع فى نشاط الشركة حيث يتطلب هذا التوسع المزيد من الامكانيات المادية والبشرية والجهد المضى لكى تستطيع الشركة المنافسة وتكوين سمعة طيبة فى السوق الرياضى وحيث أن للطرف الثانى القدرة المادية والفنية فى التى تتطلب فى قيام أى شركة بالتوسع فى نشاطها فقد تم الاتفاق بعد الايجاب والقبول بين الطرف الاول والطرف الثانى على تكوين شراكة فى كافة الانشطة التى تقوم بها الشركة المذكورة بحيث يصبحون شركاء فى كافة الحقوق والالتزامات المتعلقة بنشاط الشركة **فقد تم الاتفاق بين الطرفين على هذه المشاركة وذلك وفقاً للشروط التى سوف ترد فى بنود هذا العقد والتى سوف نسردها فيما يلى :-**

البند الاول

يعتبر هذا التمهيد جزء لا يتجزأ من بنود هذا العقد ومتمم ومكمل له فى بنوده .

البند الثانى

اتفق الطرفان على أن تكون مدة هذا العقد المتعلق بالشراكة فى كل ما يخص نشاط شركة " " ش.م.م هى طوال مدة سريان الشركة الواردة بالسجل التجارى وطول فترة ممارستها لنشاطها .

البند الثالث

بموجب هذا العقد يكون أطراف العقد السبعة قد اتفقوا فيما بينهم على تقسيم اسهم الشركة بالتساوى بحيث يصبح كل شريك من السبعة يملك حصة ١٤.٢ ٪ من المتفق عليه ويصبحون متساويين فى الحصص و الانصبه و هو ما يترتب عليه التساوى فى جميع الحقوق المالىه المترتبة على ذلك

البند الرابع

أتفق كافة أطراف العقد السبعة على أن يتم توزيع الأرباح التي تحققها شركة "..... ش.م.م " فيما بينهم بالتساوي أى يتم توزيع الأرباح وقسمتها على السبع شركاء بالتساوي فيما بينهم وذلك بعد نهاية السنة المالية وبعد اعتماد الميزانية السنوية وذلك بعد خصم نسبة المديرين الفنيين للفروع وكافة المصروفات والرسوم والضرائب المستحقة على الشركة والتي يتم تحديدها من قبل مراقب الحسابات والمدير المالي الخاصين بالشركة .

البند الخامس

المدير المالي الخاص بالشركة هو المسئول وحده عن كافة الامور والمسائل المالية المتعلقة بالشركة وهو المسئول عن قيد كافة المصروفات والمشتريات وأستلام توريدات الاشتراكات وقيدها فى السجلات الخاصة بها وذلك تحت إشراف ورقابة أعضاء الطرف الاول بصفتهم مجلس إدارة الشركة والذي يمثلها قانوناً . ويتم تعيين المدير المالي من قبل الطرف الاول .

البند السادس

اتفق كافة الشركاء على أن الطرف الاول وحده هو من له الصفة والسلطة فى فتح أى فرع جديد للاكاديمية داخل جمهورية مصر العربية أو خارجها وهو له الحق فى التوقيع على عقود المشاركة بأسم الشركة وله الحق فى تعيين الموظفين والعمال والكفاءات الرياضية والفنية اللازمة لتشغيل وتطوير الشركة وله الحق أيضاً فى عزلهم وحده دون اعتراض من أى شريك من الطرف الثانى .

كما لا يجوز إلا للطرف الاول وحده تمثيل شركة "..... ش.م.م أمام كافة الجهات والهيئات والشركات سواء كانت حكومية أو غير حكومية .

البند السابع

فى حالة رغبة أى شريك من الطرف الثانى فى التخارج من الشركة يجب أخذ موافقة كتابية من أعضاء الطرف الاول مجتمعين بالموافقة على طلب التخارج . ويجب تقديم طلب التخارج فى وقت مناسب حتى لا يكون لهذا التخارج أى أثر سلبي على باقى الشركاء مما يتسبب لهم فى خسائر مادية بنأى عالية يحق لأعضاء الطرف الاول الاحتفاظ بطلب التخارج وتأجيل البت فيه فى الوقت الذى يرو فيه أنه الوقت المناسب لقبول طلب التخارج .

البند الثامن

تلاقت إرادة كافة أطراف العقد على أن أى شريك يرغب فى التخارج أو فى بيع حصته سواء لشريك آخر فى الشركة أو لأى شخص آخر يجب أخذ موافقة كتابية من الطرف الأول بالإضافة انه فى حالة موافقة الطرف الاول على بيع الشريك لحصته يلتزم هذا الشريك الذى قام ببيع حصته بعدم تمثيل الشركة أمام أى جهة أو هيئة أو تقديم نفسه فى أى محفل أو اجتماع على أنه شريك أو ممثل للشركة موضوع هذا العقد .

بلاضافة أنه فى حالة بيع أحد الشركاء حصته يكون الشريك الجديد سواء كان أحد الشركاء أو أى شريك آخر ملتزم بنود هذا العقد ولا يجوز الاتفاق بين الشريك الذى باع حصته والشريك الجديد على مخالفة بنود هذا العقد وكل إتفاق مخالف لبنود هذا العقد فى العقد المحرر بينهم يكون باطلا .

البند التاسع

فى حالة رغبة أى من الشركاء الانسحاب من الشراكة فيجب الرجوع للطرف الاول والحصول على موافقة كتابية بقبول أنسحاب الشريك وبعد صدور هذه الموافقة يتعهد الطرف الاول بسداد حصة الشريك المنسحب من هذه الشراكة وتسدد قيمة الحصه طبقاً للبند العاشر من هذا العقد . بالإضافة لسداد كافة الأرباح الخاصة به حتى تاريخ الموافقة على طلب الانسحاب وذلك بنأى على الميزانية السنوية التى يعتمدها مراقب الحسابات مع الاخذ فى الاعتبار وبعد صدور القرار الخاص بالموافقة على طلب الانسحاب يقوم الطرف الاول بتوزيع حصة الشريك المنسحب على باقى الشركاء بالتساوي . كما يجوز للطرف الاول الموافقة على انتقال هذه الحصه لأى شريك من باقى الشركاء أو إلى أى شريك آخر جديد ..

البند العاشر

فى حالة خروج أو إنسحاب أو بيع أى شريك لحصته فى هذه الشراكة يتم تقييم القيمة السوقية لهذة الحصة وليست القيمة الاسمية مع الاخذ فى الاعتبار الديون والإلتزامات المالية المستحقة مستقبلياً على الشركة موضوع هذا العقد وبعد خصم كافة الضرائب والتأمينات وأى رسوم حكومية أو غير حكومية مستحقة على الشركة موضوع هذا العقد .

البند الحادى عشر

اتفق جميع الاطراف على أنه لا يجوز لأى شريك أن يقوم بممارسة أو بتأسيس أو المشاركة فى أى نشاط متشابه مع أنشطة الشركة موضوع هذا العقد أو العمل لدى أى جهة أو شركة نشاطها متشابه مع نشاط الشركة موضوع العقد . وفى حالة قيام أى شريك بمخالفة هذا البند يعتبر الشريك منسحب من الشركة ولا يحق له المطالبة بحصته المالية أو أى أرباح فى هذه الشركة .

البند الثانى عشر

إذا أخل أى طرف من الاطراف بالتزاماته المترتبة على هذا العقد (أيا كانت) يكون هذا الطرف ملزماً بأن يدفع لباقى الاطراف الأخرين مبلغ وقدره ١٠٠٠٠ جنية (مائة الف جنية مصرى) كتعويض متفق عليه من الآن وذلك بعد مضى ثلاثة أيام من إنذاره كتابة بموجب خطاب موصى عليه بعلم الوصول أو إعلان على يد محضر بضرورة تنفيذ التزامه ، يحق بعدها للطرف المضرور أن يلجأ إلى القضاء لتنفيذ الشرط واقتضاء التعويض ، كل ذلك فضلاً عن نفاذ العقد بكامل بنوده وأحكامه .

البند الثالث عشر

يجوز بموجب اتفاق كتابى بين جميع الشركاء فى هذا العقد إنهاء الشراكة بعد تحصل كل طرف على كافة مستحقاته .

البند الرابع عشر

اتفق طرفى هذا العقد على أنه فى حالة نشأة نزاع لاقدّر الله بين أى طرف من أطرافه يكون القانون المصرى هو الحاكم فى الفصل فى هذا النزاع ويكون الاختصاص بنظر هذا النزاع للمحاكم المصرية .

Activer Windows

البند الخامس عشر

حزر هذا العقد من نسختين وسلم نسخة لكل طرف وتكون هذا العقد من أربعة ورقات و خمسة عشر بند وحرر هذا العقد باللغة العربية .

والله خير الشاهدين

((الطرف الثانى))

((الطرف الاول))

١ - الاسم

١ - الاسم

التوقيع

التوقيع

٢ - الاسم

٢ - الاسم

التوقيع

التوقيع

٣ - الاسم

٣ - الاسم